

الفصل الأول

القراءات قبل توحيد الرسم

ويحتوي على المبحثين التاليين :

الأول : القراءات في العصر النبوي .

الثاني : القراءات في عهد الخلفيتين

الأول والثاني .

المبحث الأول

القراءات في العصر النبوي

١- بدء رخصة الأحرف السبعة :

لم يفزع المسلمون في مكة قبل الهجرة إلى النبي ﷺ ، ليحكم بينهم فيما يشور من خلاف حول الوجوه المختلفة في قراءة القرآن . وإنما حدث ذلك بعد الهجرة . لأن قبائل كثيرة - غير قريش - كانت قد اعتنقت الإسلام ، بعد فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة . ومن هذه القبائل : هوازن وطئى ، فقد أسلمتا بعد فتح مكة وحصار الطائف وغزوة حنين^(١) .

ومن الأدلة على أن رخصة «الأحرف السبعة» شرعت بعد فتح مكة ، أن حادثة عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم رضي الله عنهما كانت بعد إسلام هشام وهو لم يسلم إلا بعد أن فتحت مكة^(٢) . فقد سمعه عمر يقرأ سورة «تبارك الفرقان» على نحو لم يسمعه عمر الذي كان قد تلقى هذه السورة من النبي ﷺ . على نحو آخر في بعض كلماتها .

وقد أنكر عمر أول الأمر على هشام ما سمعه منه من وجوه مختلفة في بعض كلمات «تبارك الفرقان» وكان هشام يقرأ هذه السورة في صلاة جهرية ولما سمعه عمر ضاق ذرعاً بقراءته حتى حدث نفسه بأن يقطع عليه صلاته ، ويوقفه من القراءة ، ظناً منه أن في قراءة هشام تغييراً لكلام الله ، ولكنه صبر على مضض حتى فرغ هشام من صلاته ، فدار بينهما الحوار التالي :

(١) محمد حسين هيكل : حياة محمد ص ٤٣٤ .

(٢) ابن الأثير : أسد الغابة ٣٩٨/٥ .

قال عمر لهشام : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ ؟

فأجاب هشام : أقرأنيها رسول الله ﷺ ، فقال عمر : « كذبت فإن رسول الله ﷺ ، قد أقرأنيها على غير ما قرأت . قال عمر : فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ . فقلت : إني سمعت هذا يقرأ بسورة « الفرقان » على حروف لم تقرئنيها : فقال رسول الله ﷺ : أرسله : اقرأ يا هشام ، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ ، فقال رسول الله ﷺ : كذلك أنزلت . ثم قال : اقرأ يا عمر . فقرأت القراءة التي أقرأني : فقال رسول الله ﷺ كذلك أنزلت . إن هذا القرآن أنزل عليّ على سبعة أحرف ، فاقرأوا ما تيسر منه^(١) .

وتكرر من عمر رضي الله عنه مع صحابي آخر الإنكار على تعدد وجوه القراءة . فقد قرأ هذا الصحابي أمام عمر شيئاً من القرآن ، فخطأه عمر وأصلح قراءته ، فقال الرجل : لقد قرأت على رسول الله ﷺ ما سمعت فلم يغير عليّ فاختصما عند النبي عليه الصلاة والسلام ، فقال الصحابي : يا رسول الله ألم تقرئني أن كذا وكذا ؟ قال : بلى . فوقع في نفس عمر شيء ، فعرف النبي ﷺ ذلك في وجهه ، فضرب صدر عمر وقال : أبعد شيطاناً . قالها ثلاثاً ، ثم قال : « يا عمر إن القرآن كله صواب ما لم تجعل رحمة عذاباً أو عذاباً رحمة^(٢) » .

وما حدث بين عمر وهشام ، حدث مثله بين أبي بن كعب واثنين من الصحابة ، وبين عبد الله بن مسعود وصحابي آخر . فقد روى مسلم عن أبي بن كعب قال : « كنت في المسجد ، فدخل رجل يصلي ، فقرأ قراءة أنكرتها عليه ، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه : فلما قضينا الصلاة ، دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ ، فقلت : إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه ، وقرأ هذا سوى قراءة

(١) الكرماني : شرحه على البخاري ١١/١٩ القسطلاني الإشارات ٣١/١ السيوطي : شرحه

على سنن النسائي ١٥٠/٢ ابن العربي عارضة الأحوزي ٦١/١١ .

(٢) الطبري : جامع البيان ٢٥/١ .

صاحبه : فأمرهما النبي ﷺ أن يقرأ ، فلما سمع قراءتهما حسن شأنهما . فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية .

« فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد غشيني ، ضرب في صدري ، ففُضْتُ عرقاً ، وكأنما أنظر إلى الله عز وجل فرقاً . فقال لي : يا أباي . أرسل إلي أن أقرأ القرآن على حرف . فرددت إليه : أن هوّن على أمتي . فرد إلي الثانية أن أقرأه على حرفين . فرددت إليه : أن هوّن على أمتي . فرد إلي الثالثة : أقرأه على سبعة أحرف ، ولك بكل ردة رددتها مسألة تسألنيها . فقلت : اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي . وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم ، حتى إبراهيم عليه السلام »^(١).

وأما ما حدث بين عبد الله بن مسعود وصحابي آخر ، فقد رواه الحاكم بسند صحيح . « قال عبد الله : أقراني رسول الله ﷺ سورة « حم » ورحت إلى المسجد عشية ، فجلس إلي رهط . فقلت لرجل من الرهط : أقرأ علي ، فإذا هو يقرأ حروفاً لا أقرؤها . فقلت له : من أقرأكها ؟ قال : أقراني رسول الله ﷺ .

فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ ، وإذا عنده رجل . فقلت له : اختلفنا في قراءتنا ، فإذا وجه رسول الله ﷺ قد تغير ، ووجد في نفسه حين ذكرت له الاختلاف . فقال : إنما أهلك من قبلكم الاختلاف . ثم أسرّ إلى علي ، فقال علي : إن رسول الله ﷺ ، يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم .

فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ حروفاً لا يقرؤها صاحبه »^(٢). فهذه الوقائع الخمس - واقعنا عمر وصاحبيه ، وأبي وصاحبيه ، وابن مسعود وصاحبه - تدل على أن هؤلاء الصحابة الثلاثة ، ما أنكروا على غيرهم الأوجه التي سمعوها منهم ، إلا لأنهم كانوا يجهلون عندئذ جواز قراءة القرآن بأكثر من وجه ، فلما عرضوا الأمر على النبي ﷺ علموا ما كانوا يجهلون .

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٠١/٤ .

(٢) الحاكم النيسابوري : المستدرک ٢٢٣/٢ ، ٢٢٤ .

كما تدل هذه الوقائع على أن النبي ﷺ ، ما كان يقرئ الواحد من أصحابه السورة أو الآية ، إلا بوجه واحد من وجوه القراءة ، وهو الأسلوب الذي توخاه معلمو القراءات فيما بعد ألا يلقنوا الصبيان طالبي القرآن - ومن في حكمهم - أول أمرهم إلا رواية واحدة ، يحفظون القرآن كله بها ، ثم يتدرجون بهم إلى باقي الروايات والقراءات إن شاءوا .

٢- اختلاف روايات حديث الأحرف السبعة :

إن حديث الأحرف السبعة متواتر^(١) ، فقد رواه سبعة وعشرون (٢٧) صحابياً منهم عمر بن الخطاب ، وأبي بن كعب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وحذيفة بن اليمان وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم^(٢) .

وفي متنه بعض اختلاف ، ففي بعض الروايات ورد اسم « ميكائيل » وفي بعضها الاختصار على اسم « جبريل » وفي بعضها يذكر النبي ﷺ الأسباب التي جعلته يسأل الله التخفيف ، وخلا بعض الروايات عن ذكر الشيخ الكبير ، والعجوز والغلام والذي لم يقرأ كتاباً قط . وبعض الروايات اشتمل عليهم باعتبارهم من يشق عليهم التكليف بقراءة القرآن على حرف واحد ، إلا أن الكلمات الثلاث ، وهي « على سبعة أحرف » وردت في جميع روايات الحديث .

وفيما يلي أكتفي بذكر رواية ثالثة بالإضافة إلى الروایتين السابقتين في الفقرة الأولى .

أخرج مسلم وأبو داود والنسائي بسند صحيح ، عن أبي رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « كان عند أضاة بني غفار^(٣) . فأتاه « جبريل » فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرف . قال : أسأل الله معافاته ومغفرته ، فإن أمتي لا تطيق ذلك :

(١) نور الدين عتر : منهج النقد في علوم الحديث ص ٤٠٥ ، السفاقي : غيث النفع ص ٩ .
(٢) النووي : شرحه على صحيح مسلم ١٠٠/٤ ، ابن حجر : فتح الباري ٢٠/٩ .
(٣) أضاة بني غفار : غدير قريب من مكة في طريق المدينة (الحموي : معجم البلدان ٣٠٤/١ ، الأزرقى : أخبار مكة ص ٤٣٦) .

ثم أتاه الثانية فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرفين . قال : أسأل الله معافاته ومغفرته ، إن أمتي لا تطيق ذلك . ثم جاء الثالثة فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك على ثلاثة أحرف . قال أسأل الله معافاته ومغفرته ، إن أمتي لا تطيق ذلك . ثم جاء الرابعة فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف . فأیما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا^(١) .

٣- اختلاف العلماء حول مدلول الأحرف السبعة :

اختلف العلماء حول مدلول سبعة الأحرف الوارد في الحديث حتى بلغت أقوالهم ستة وثلاثين (٣٦) قولاً كما قال الزركشي^(٢) . أو أربعين (٤٠) قولاً كما قال السيوطي^(٣) .

و خلاصة القول حول عدد «السبعة» في الحديث وما يدل عليه ، أن من العلماء من ذهب إلى أن مفهوم العدد غير مقصود وإنما المراد التوسعة على الأمة . ومنهم من ذهب إلى أن مفهوم العدد مقصود ، وأن أوجه الاختلاف في القراءات تنحصر في سبعة أنحاء ، وهي المعبر عنها في الحديث بالأحرف . وفي الفقرات التالية بسط القول حول كل مذهب بذكر أدلته ومناقشتها .

٤- مذهب القائلين بأن المراد من العدد التوسعة :

وقد استدل هؤلاء بنصوص من القرآن والسنة ، ذكر فيها العدد لمجرد الدلالة على الكثرة . فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (التوبة : ٨٠) .

وقالوا : لم يفهم من ذكر «سبعين» أن النبي ﷺ ، إذا زاد على السبعين غفر الله لهؤلاء المستغفر لهم^(٤) .

(١) الطحاوي : مشكل الآثار ١٩/٤ ، ابن حجر : فتح الباري ٢٠/٩ .

(٢) البرهان في علوم القرآن ٢١١/١ .

(٣) الإتيان في علوم القرآن ١٦٤/١ .

(٤) أبو حيان : البحر المحيط ٧٨/٥ ، الشوكاني : فتح القدير ٣٨٧/٢ .

واستدلوا من الأحاديث النبوية بمثل قوله عليه الصلاة والسلام : « إنه ليغان على قلبي فأني أستغفر الله في اليوم مئة مرة »^(١).

وقد رأوا أن الحديث يدل على كثرة الاستغفار ، وليس معناه ، أن النبي ﷺ ما كان يزيد في استغفاره على مئة مرة حين يغان على قلبه .

كما قالوا : إن من أساليب العرب في التراكيب العددية ، أن يذكروا السبعة ومضاعفاتها في مقام التضعيف والتكثير ، فهم إذا استكثروا في الأحاد ذكروا السبعة ، وفي العشرات ذكروا السبعين ، وفي المئين ذكروا السبعمائة^(٢) . وإلى هذا ذهب من القدماء القاضي عياض^(*) ومن تبعه^(٣) ، وذهب إليه من المعاصرين الأستاذ سعيد الأفغاني^(٤).

واستناداً على ما أورده أصحاب هذا المذهب من نصوص القرآن والسنة وأساليب العرب في ذكر العدد ، قالوا : المراد من « سبعة أحرف » التوسعة على أمة القرآن ، ودفع المشقة عنها ، وإن وجوه الاختلاف في القراءات لا حصر لها . وحجة هؤلاء واضحة ، ولكن مذهبهم في نظري مرجوح ، لأن بعض روايات (حديث الأحرف السبعة) اشتمل على عبارة : « فلم أزل أستزيده ويزيدني ، حتى انتهى إلى سبعة أحرف ».

فإن جملة « انتهى إلى سبعة أحرف » تفيد أن للرخصة حداً تنتهي إليه ، وهو السبعة ، سواء أدركنا حقيقة المعدود على وجه اليقين أو لم ندركها .

(١) مسند الإمام أحمد ٢١١/٤ . راوي الحديث : الأغر المزني .

(٢) لسان العرب ، تاج العروس (سبع) .

(٣) الإتيقان للسيوطي ١/١٦٤ ، أبو حيان : البحر المحيط ٧٨/٥ .

(٤) في مقدمته لكتاب (حجة القراءات لابن زنجلة) ص ٩ .

(*) هو عياض بن موسى اليحصبي ، من كبار الفقهاء ورجال الحديث بالمغرب ، له عدد من المؤلفات ، ما بين مطبوع ومخطوط : للمقري كتاب في ترجمته بعنوان « أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض » . توفي سنة ٥٥٤ هـ بمراكش (خير الدين الزركلي : الأعلام ٢٨٢/٥) .

٥- مذهب القائلين بأن دلالة العدد مقصودة ، وأنها سبعة معان :

والقائلون : بأن دلالة العدد «سبعة» في الحديث مقصودة ، فريقان : فريق حصر هذا العدد في المعاني ، وفريق حصره في الألفاظ ، والذين حصروا العدد في المعاني لم يتفقوا على المعاني السبعة المقصودة . فذهب بعضهم إلى أنها معاني الأحكام : الناسخ والمنسوخ ، والخاص والعام ، والمجمل والمبين ، والمفسر . ومنهم من قال : هي الأمر والنهي والطلب والدعاء والخبر والاستخبار والزجر ومنهم من قال : غير ذلك^(١) .

وهي أقوال لا تسندها حجة ، لأن الاختلاف الذي حدث بين الصحابة حول القراءات ، ورفع أمره إلى النبي ﷺ ، لم يكن اختلافًا حول المعاني ، وإنما كان حول أوجه القراءة ، على النحو الذي كان بين عمر وصاحبيه ، وبين أبي وصاحبيه ، وبين عبد الله بن مسعود وصاحبه ، رضي الله عنه .

٦- مذهب القائلين بانطباق الأحرف السبعة على الألفاظ :

وهؤلاء فريقان : فريق أرجع صور الاختلاف اللفظي إلى سبع لهجات لسبع قبائل . وفريق صرف الأمر إلى سبعة أوجه لفظية دون أن يعزوها كلها إلى لهجات القبائل ، فمنها ما يرجع إلى اللهجات ، ومنها ما لا دخل للهجات فيه^(٢) .

واستدل هذان الفريقان بحديث سمرة بن جندب الفزاري ، في إحدى روايتين له ، أن النبي ﷺ قال : «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف»^(٣) فلو كان عدد السبعة غير مقصود الدلالة لكان عدد الثلاثة غير مقصود الدلالة أيضًا . هذا ، ويدل قوله ﷺ : «أقرأني جبريل على حرف» أن الأمر الإلهي الذي صدر إليه أولاً ، أن يقرئ أمته القرآن ، على وجه واحد لكل كلمة ، فأشفق على أمته ، فطلب من ربه التخفيف عليها ، فأجيب إلى حرفين ، فإلى ثلاثة ، ثم إلى سبعة وانتهت رخصة التخفيف عند سبعة .

(١) النشر في القراءات العشر ١/٧٥ ، شرح النووي على مسلم ٤/١٠٠ .

(٢) الزركشي : البرهان ١/٢١٤ ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ١/٤٥ .

(٣) مشكل الآثار ٤/١٩٥ ، مسند الإمام أحمد ٥/١٦ - ٢٢ .

وذهب الفريق الذي أرجع أمر الاختلاف بين القراءات إلى اللهجات ، إلى تعيين هذه القبائل وذكروا في هذا المقام عدداً من القبائل ، منها :

١- الأزد ٢- تيم ٣- تميم ٤- ثقيف ٥- خزاعة ٦- ربيعة ٧- قريش ٨- كنانة ٩- هذيل ١٠- هوازن وبطونها^(١).

أما الفريق الذي أرجع صور الاختلاف بين القراءات . إلى نواح لفظية لا معنوية ودون أن يحصرها في اللهجات ، فيبدو لي أنه المذهب الراجح في موضوع هذا النزاع . ومما يؤيد رجحانه الدليلان التاليان :

أحدهما : أن من أوجه الاختلاف بين القراءات ، ما لا دخل للهجات فيه ، كالاختلاف حول « خليفة » في قوله تعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ فهي في القراءة المتواترة من مادة « خلف » بالفاء وفي قراءة شاذة « إني جاعل في الأرض خليفة » من مادة « خلق » بالقاف^(٢). وكالاختلاف الذي حدث بين عمر ابن الخطاب وبين هشام بن حكيم رضي الله عنهما في قراءة « الفرقان » فهما قرشيان ، ولهجتهم واحدة ، ومع ذلك اختلفت قراءتهما ، حتى رأى عمر أن يرفع الأمر إلى النبي ﷺ ، وقد أقر كلا منهما على قراءته التي عرضها ، لأنهما لما عرضا قراءتهما عليه ، وجد كلا منهما قرأ كما تعلم .

والدليل الآخر : أن القبائل العربية التي عاصرت نزول القرآن ، لم تكن سبعة . وقد أورد السيوطي رحمه الله منها أربعين (٤٠) قبيلة عربية ، وذكر لأكثرها أمثلة من القرآن وردت بلهجتها ، منها : قريش و تميم وطى و كنانة وثقيف إلخ^(٣) (*) فلو كانت القبائل العربية يومئذ سبعة ، لكان هذا الرأي صواباً . أما وقد ثبت أن قبائل

(١) الإتيان (٣٥/١) .

(٢) أبو حيان : البحر المحيط ١/١٤٠ ، الكرمانى : شواذ القرآن ص ٢٢ .

(٣) السيوطي : الإتيان ٢/١٠٦ - ١٢٤ .

(*) وذكر ثمانى لغات أجنبية ، كلغة الحبش ، والفرس ، والنبط إلخ ، وأورد من كل لغة ما جاء منها في القرآن (الإتيان) ٢/١١٢ ، ط . محمد أبو الفضل إبراهيم .

العرب كان يومئذ أكثر من سبع . فلا وجه لقبول هذا الرأي والركون إليه في تفسير «الأحرف السبعة» موضع النزاع .

فلم يبق إذاً إلا أن تنصرف الأذهان إلى البحث في مذهب القائلين بأن «الأحرف السبعة» ترجع إلى نواح لفظية بإطلاق ، للوقوف على الصور التي ذكروها لكل وجه من أوجه الاختلاف .

٧- مذهب القائلين بأن الأحرف السبعة أوجه لفظية دون حصرها في اللهجات :

يبدو لي بعد مناقشة أدلة كل من القائلين بالتوسعة ، والقائلين بالمعاني السبعة ، والقائلين باللهجات السبع ، أن الحق مع هؤلاء الذين أقروا دلالة العدد وانطباقه على سبعة أوجه ، وأنها ترجع إلى النطق من حيث هو ، ولا ترجع إلى سواه . وتدخل في ذلك النواحي اللفظية التي مرجعها اللهجات ، والنواحي اللفظية التي مرجعها رغبة الشارع الحكيم في تعدد المعاني أو الأحكام الشرعية .

ومن هؤلاء القرطبي ت ٦٧١هـ ، والزركشي ت ٧٩٤هـ ، وابن الجزري ت ٨٣٣هـ أما القرطبي فقد نقل عن أبي حاتم محمد بن حبان البستي ، أربعة أقوال للعلماء حول المراد بالسبعة في حديث «أنزل القرآن على سبعة أحرف» وذكر من هذه الأقوال انحصار الأحرف السبعة في النواحي اللفظية ، وحددها في الصور السبع الآتية :

الصورة الأولى : ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته ، نحو قوله تعالى : ﴿ هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ﴾ (هود: ٧٨) بضم الراء «وهنَّ أَطْهَرَ لَكُمْ» بفتح الراء فالرفع قراءة الجمهور ، والنصب شذوذاً قراءة الحسن البصري وابن مروان ، وعيسى ابن عمر^(١) . وقوله تعالى : ﴿ يَضِيقُ صَدْرِي ﴾ (الشعراء: ١٣) بضم القاف و«يضيقُ صدري» بنصبه وهما قراءتان متواترتان ؛ النصب قراءة «يعقوب» والرفع قراءة الباقيين^(٢) .

(١) ابن خالويه : مختصر في شواذ القرآن ص ٦٠ ، الشوكاني : فتح القدير ٥١٤/٢ والبحر المحيط (٢٤٧/٥) .

(٢) ابن الجزري : النشر ٢٥٦/٣ ، البنا : إتحاف فضلاء البشر ص ٣٥٩ .

الصورة الثانية : ما لا تتغير صورته ويتغير معناه بالإعراب ، كما في قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ (سبأ: ١٩) فقد قرئت بثلاث قراءات متواترة : قرأ يعقوب : « رَبَّنَا بَاعَدَ » برفع « ربُّ » وصيغة الماضي وقرأ ابن كثير وأبو عمر ، وهشام « رَبَّنَا بَعَدَ » بنصب « رب » وصيغة الدعاء بالمضعف . وقرأ الباقون : « رَبَّنَا بَاعِدْ » بنصب « رب » وصيغة الدعاء^(١).

وشذت قراءة اليماني وجماعة : « رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا » بصيغة الماضي اللازم^(٢).

الصورة الثالثة : ما تبقى صورته ويتغير معناه باختلاف الحروف ، نحو قوله تعالى : ﴿ نُنْشِرُهَا ﴾ و ﴿ نُنْشِرُهَا ﴾ (البقرة: ٢٥٩) فالنشر : الإحياء بعد الموت . والنشر : الرفع ، وهاتان قراءتان متواترتان^(٣).

الصورة الرابعة : ما تتغير صورته ويبقى معناه ، نحو قوله تعالى : ﴿ كَالْمَنْفُوشِ ﴾ (القارعة: ٥) و « كالصوف المنفوش ».

الصورة الخامسة : ما تتغير صورته ومعناه ، نحو ﴿ وَطَلَعَ مَنْضُودٍ ﴾ (الواقعة: ٢٩) ، وفي قراءة شاذة : « وطلع منضود »^(٤).

الصورة السادسة : ما يتغير بالتقديم والتأخير : نحو ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ﴾ (ق: ١٩) وفي قراءة شاذة : « سكرة الحق بالموت »^(٥).

الصورة السابعة : التغير بالزيادة والنقصان ، مثل ﴿ تَسْعُ وَتَسْعُونَ نَعْجَةً ﴾ (ص: ٢٣) و « وتسعون وتسعون نعجة أنثى » وقوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ ﴾ (الكهف: ٨٠) و « وأما الغلام فكان كافرا »^(٦).

-
- (١) البنا : إتحاف ص ٣٥٩ ، ابن الجزري : النشر ٢٥٦/٣ .
 - (٢) ابن خالويه : مختصر في شواذ القرآن ص ١٢١ .
 - (٣) ابن الجزري : النشر ٤٣٨/٢ ، البنا : إتحاف ص ١٦٢ .
 - (٤) ابن خالويه : مختصر في شواذ القرآن ص ١٥١ .
 - (٥) ابن خالويه : مختصر في شواذ القرآن ص ١٥١ .
 - (٦) الطبري : جامع البيان ٣/١٦ ، الألوسي : روح المعاني ١٠/١٦ .

وذهب الزركشي إلى ما ذهب إليه أبو حاتم البستي ونقله عنه القرطبي ، واكتفى الزركشي بالأمثلة التي ذكرها القرطبي مع زيادة في بعض المواضع ، ولذا فلم أر داعياً لذكرها^(١).

وأما ابن الجزري ، فقد ذهب أيضاً إلى حصر صور الاختلاف بين القراءات في سبعة أوجه ، ولكنه أورد أمثلة أخرى غير الأمثلة التي أوردها القرطبي ، ونقلها عنه مع بعض إضافة الزركشي^(٢).

وهؤلاء العلماء الثلاثة (القرطبي ، والزركشي ، وابن الجزري) رحمهم الله ، قد وافق اللاحق منهم السابق على القول بانحصار صور الاختلاف بين القراءات في سبع صور فقط . وتكاد الأمثلة التي ذكروها تكون واحدة ، مع زيادة هنا أو هناك ، وتقديم عبارة كانت مؤخرة ، وتأخير عبارة كانت مقدّمة .

وقد تبين لي من خلال دراستي للاختلاف بين متواتر القراءات وشواذها ، حول «الأسماء» في سورتي «الفاتحة والبقرة» أن تحت كل صورة من هذه الصور السبع ، نماذج شتى ، سيجد القارئ أمثلة لها في الفصول الستة (من الخامس إلى العاشر) من هذه الرسالة .

ولذا فقد رأيت أن أذهب مذهباً وسطاً ، بين القائلين بأن دلالة العدد غير مقصودة وأن المراد التوسعة ، والقائلين بأن دلالة العدد مقصودة ، والمعدود سبعة أوجه من وجوه الألفاظ .

ولم أذهب إلى هذا اعتباطاً ، وإنما وجدت - بحسب استقراي - الصور العامة للاختلاف حول الأسماء في نطاق الرسالة ، لا تتجاوز سبع صور . مما جعلني أرجح أن حديث «الأحرف السبعة» يعني - والله أعلم - هذه الأوجه العامة ، دون التعرض لجزئياتها التي تنطبق عليها .

(١) الزركشي : البرهان في علوم القرآن ٢١٤/١ .

(٢) السفاقي : غيث النفع ص ١١ ، القسطلاني : لطائف الإشارات ٤٢/١ .

وفيما يلي أشير إلى هذه الأوجه السبعة العامة بإجمال ، تاركاً التفاصيل إلى
الفصول (٥ - ١٠).

(١) الوجه الأول : الاختلاف اللغوي في أصل الكلمات المقروء بها وفي
دلالاتها . بأن تكون الكلمات المقروء بها مختلفة في الجذر اللغوي الذي تنتمي إليه
كل كلمة ، وفي الدلالة أيضاً :

مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ (البقرة: ٣٠) .
ففي قراءة شاذة : « إني جاعلٌ في الأرض خليفة » والكلمتان مختلفتان أصلاً
ودلالة ، والمعنى صحيح على كلتا القراءتين .
ومثال هذا أيضاً ، قوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ حَبَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾ (البقرة: ٢٦٥) ففي قراءة
شاذة : « كمثال حبة بربوة » و« الجنة » و« الحبة » مختلفتان أصلاً ودلالة ، والمعنى
صحيح على كلتا القراءتين^(١) .

(٢) الوجه الثاني : الاختلاف اللغوي في الجذر الذي تنتمي إليه كل كلمة ،
أو في الرسم أو في الضبط ، ويكون المعنى واحداً : بأن تختلف الكلمات المروية
في القراءات إما في الجذر اللغوي أو في الضبط أو في الرسم .
ومن أمثلة الاختلاف في الجذر اللغوي . قوله تعالى : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (البقرة: ١٤٤) ففي قراءة شاذة « فولِّ وجهك تلقاء المسجد
الحرام » والكلمتان « شَطْرَ » و« تلقاء » وإن اختلفتا في الجذر اللغوي ، فمدلولهما
واحد .

ومن أمثلة الاختلاف في الضبط قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ (البقرة: ٥٥)
بسكون الهاء ففي قراءة شاذة « جَهْرَةً » بفتح الهاء واختلاف الضبط بين القراءتين لم
يترتب عليه اختلاف في المعنى .

ومن أمثلة الاختلاف في الرسم ، قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا
النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ (البقرة: ٢٤) ففي قراءة شاذة « فاتقوا النار التي وقيدها . . . »
فإن اختلاف الرسم بين الكلمتين لم يؤد تعدداً في المعنى .

(١) انظر الفصل الخامس : الاختلاف اللغوي ص ١٠٧ من هذه الرسالة .

وفي الفصل الخامس : «الاختلاف اللغوي» تمثيل بتفصيل لهذين الوجهين من وجوه الاختلاف بين القراءات حول الأسماء في سورتي «الفاتحة والبقرة».

(٣) الوجه الثالث : الاختلاف الصوتي : بأن يكون الاختلاف بين القراءات حول صوت واحد أو أكثر من أصوات الكلمة . نحو «الصراط» و«السرط» وقد ذكرت نماذج هذا النوع من الاختلاف في «الفصل السادس» ص (٢٢٧).

(٤) الوجه الرابع : الاختلاف النحوي : بأن يكون الاختلاف بين القراءات على الجوانب الإعرابية ، من رفع ونصب ونحوهما ، أو على حركات البناء .

وقد عالجت هذا النوع من الاختلاف في «الفصل السابع» ص (٢٥٥).

(٥) الوجه الخامس : الاختلاف الصرفي : بأن يكون الاختلاف بين القراءات راجعاً إلى النواحي الصرفية ، كالاختلاف بين المفرد والمثنى ، أو المثنى والجمع ونحو ذلك .

وقد عالجت هذا النوع من الاختلاف في «الفصل الثامن» ص (٢٩٥).

(٦) الوجه السادس : الاختلاف بالذكر والحذف : بأن تكون الكلمة مذكورة في قراءة ، ومحذوفة في قراءة أخرى .

وقد عالجت هذا النوع من الاختلاف في «الفصل التاسع» ص (٣٣٧).

(٧) الوجه السابع : الاختلاف بالتقديم والتأخير حول كلمة من الكلمات ، بأن يكون موضعها في قراءة متقدماً ، وفي قراءة أخرى متأخراً .

وقد عالجت هذا النوع من الاختلاف في «الفصل العاشر» (٣٥٧).

وفي ضوء ما سلف ، يمكن التوفيق بين رأيي القائلين بأن دلالة العدد في «سبعة أحرف» مقصودة ، لأنها لا تخرج عن هذه القواعد العامة السبع . وبين القائلين بأن المراد التوسعة ، لأن الصور والأمثلة الداخلة تحت تلك القواعد السبع ، خارجة عن نطاق الحصر ، ولو أراد باحث أن يستقصيها في القرآن كله لاحتاج إلى عقود من السنين .

فمثلاً : الاختلاف اللغوي بين القراءات المتواترة والقراءات الشاذة حول « الأسماء المرفوعة » في سورة البقرة وحدها له خمس صور ، سترها في « المبحث الأول » من « الفصل الخامس » وهكذا الحال في الفصول الأخرى .

هذا وإذا كانت قراءة كثير من كلمات القرآن الكريم ، بأكثر من وجه واحد ، مما أباحه الله تعالى . فإن بعض الباحثين قد يتساءل أي حكمة في هذا ؟ ولماذا لم يفرض الله على المسلمين قراءة كلماته كلها بوجه واحد لا يعدونه ، ما دام القرآن كلامه وحده ؟

وفي الفقرة التالية الجواب على هذا السؤال .

٨- الحكمة في إباحة قراءة بعض كلمات القرآن بأكثر من وجه :

لا جدال في أن العرب إبان البعثة المحمدية ، كانوا أمة أمية ، لا تقرأ ولا تكتب ، إلا أن عدداً قليلاً منهم كان قد تعلم الكتابة . ولا جدال كذلك في أن لهجاتهم كانت مختلفة . ولما جاء الإسلام كان من معتقيه الكاتبون وغير الكاتبين ، كما اعتنقه الكبار والصغار ، والشبان والشيخوخ ، والقرشيون وغير القرشيين .

فلو فرض الله تعالى على هؤلاء جميعاً ، أن يقرأوا كلمات القرآن كافة بصورة واحدة ، لا يعدونها ، لكان تكليفاً بما لا يطاق ، ولعجز كثير منهم أن يتحول عن لهجته التي نشأ عليها إلى لهجة أخرى .

ولذا فقد أذن الله تعالى ، أن يقرأ أفراد كل قبيلة كما اعتادت ألسنتهم ، فبنو تميم يهمزون ، والقرشيون لا يهمزون ، وأهل الحجاز يفتحون أول المضارع في مثل « نَسْتَعِين » وبعض القبائل يكسره ، وهكذا في الصور المختلفة حسب اختلاف اللهجات .

على أن تعدد هذه الصور الراجعة إلى اللهجات ، لم يؤد تناقضاً في الأحكام أو المعاني التي أراد الله بيانها للناس .

ومن المعاني المقصودة في بعض التراكيب ما لا يؤدي إلا بوجهين من القراءة أو أكثر ، نحو : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ ﴾ (البقرة: ١٣٢) برفع « يعقوب »

في القراءة المتواترة ونصبه في القراءة الشاذة . كما سيأتي تفصيله في فصل «الاختلاف النحوي» .

وفي بعض روايات حديث «الأحرف السبعة» النص على أن النبي ﷺ ، سأل الله تعالى أن يخفف على أمته ، بأن يرفع عنها تكليف قراءة القرآن على حرف واحد . فمن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ، الذي رواه أبي بن كعب رضي الله عنه . فقد جاء فيه : «أسأل الله معافاته ومغفرته ، فإن أمتي لا تطيق ذلك»^(١) .

على أن المبدأ العام في شريعة الإسلام اليسر ، ودفع المشقة حيثما وجدت . فلا تخلو فريضة من فرائضها من رخصة أو أكثر ، ففي تناول الطعام المحرم رخصة ، وفي الصلاة رخص ، وفي الصوم رخص وفي الحج رخص ، وهلم جرا .

ولذا فمن الحكمة الإلهية أن يطرد هذا المبدأ في كل أمر تكليفي فيه مشقة متيقنة أو محتملة . وتكليف المسلمين - من العرب وغيرهم - بقراءة كلمات القرآن جميعها ، على نحو لا تختلف فيه الكلمات ، من حيث أصواتها وحركاتها ، وسكناتها ، فيه من المشقة والعسر ما فيه .

وكثرة وجوه الاختلاف التي رواها العلماء بين القراءات ، متواترها وشاذها ، تدل على أن صور الاختلاف كانت كثيرة جداً .

وحين انتشرت الكتابة ، وخف خطر الاختلاف في القراءات ، وظهرت بواده في تفضيل قراءة صحابي على قراءة صحابي آخر ، بل وتخطئة الذين يقرأون بها . جاءت فكرة توحيد رسم المصاحف ، وما لا يحتمله الرسم من زيادة أو نقص وزرع على المصاحف العثمانية الستة ، بحيث صارت بمجموعها محتوية على القرآن كله وفق العرضة الأخيرة .

ومن يومئذ أجمع الصحابة والتابعون ، والمتبعون من بعدهم ، على أن القرآن هو ما بين دفتي المصحف دون سواه . وأن المعول عليه في القراءة ، التلقي من

(١) الطحاوي : مشكل الآثار (١٩/٤) ، وابن حجر : فتح الباري (٢٠/٩) .

أفواه القَرَأة الضابطین ، ابتداء من عهد الصحابة إلى يومنا هذا ، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ولذا يصح أن يقال : إن الرخصة في قراءة القرآن بأكثر من وجه واحد ، في بعض كلماته ، وبعض حروفه ، كانت دائرتها واسعة جداً في حياة الرسول ﷺ ، وفي عهد الخليفتين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

وفي خلافة عثمان رضي الله عنه ، ظهرت بوادر الاختلاف الذي خيف منه على وحدة الأمة . فدعت الضرورة إلى تضييق دائرة تلك الرخصة بأن وُحِّد رسم المصاحف ، وأجمع الصحابة عليه .

ومن يومئذ بدأت صور الاختلاف تتلاشى من الألسنة ، فلم يعد يعرفها إلا المختصون من العلماء والقراء .

وبذلك عُصمت الأمة من شرور الاختلاف حول القرآن ، وكان صنيع الخليفة الثالث في توحيد الرسم من أعماله الخالدة التي يحمد عليها طوال القرون . وسياأتي تفصيل هذا في « الفصل الثاني » إن شاء الله .

* * *

المبحث الثاني

القراءات في عهد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

كان أبو بكر رضي الله عنه ، قد تولى الخلافة سنة (١١ هـ) بعد التحاق النبي ﷺ بالرفيق الأعلى^(١) . وظل في منصب الخلافة سنتين وثلاثة أشهر وعشر ليال^(٢) .

وفي خلال هذه الفترة ، وبعد موقعة « اليمامة » في السنة الثانية عشرة من الهجرة^(٣) . التي استشهد فيها عدد كبير من حفظة القرآن ، أمر (زيد بن ثابت) أن يجمع القرآن كله في مجلد واحد . وكان ذلك إثر اقتراح عرضه عليه عمر رضي الله عنه .

وقد تردد أبو بكر رضي الله عنه حيناً في قبول الاقتراح ثم قبله . ولما عرض على « زيد ابن ثابت » تنفيذه ، تردد أيضاً « زيد » ثم شرح الله صدره لتنفيذه ، فأدرك أنه الصواب ، ونهض بمهمته ، فجمع القرآن من مختلف المواد التي كتبت عليها السور والآيات^(٤) .

وكان « زيد » قد أمر أن يتحرى مطابقة المکتوب مع المحفوظ في صدور الرجال ، بشهادة عدلين ، وكان هذا الجمع غير مرتب السور ولكنه مرتب الآيات في كل سورة^(٥) .

(١) الزركلي : الأعلام ٢٣٧/٤ .

(٢) أبو الفدا : المختصر في أخبار البشر ٣٣٢/٢ ، ابن كثير : البداية والنهاية ١٨/٧ .

(٣) ابن كثير : البداية والنهاية ٣٣٢/٦ ، ابن حجر : فتح الباري ٩/٩ .

(٤) السجستاني : كتاب المصاحف ص ٢٠ ، الفلقشندي : صبح الأعشى ٤٨٤/٢ - انظر التمهيد - الفقرة « هـ » .

(٥) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ٥٠/١ ، ابن حجر : فتح الباري ٣٦/٩ ، « القسطلاني : إرشاد الساري ٤٤٦/٧ .

وقد أقر الصحابة بإجماع ما فعله أبو بكر رضي الله عنه ، وروى عن الإمام علي كرم الله وجهه أنه قال : « أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر فإنه أول من جمع بين اللوحين »^(١).

ولم يتضمن المصحف الذي جمع في خلافة أبي بكر شيئاً من اختلاف القراءات ، وإنما اشتمل على السور وآياتها على النحو الذي سمعه « زيد » من النبي ﷺ بعد العرضة الأخيرة .

ولم يطرأ جديد على جواز تعدد وجوه القراءة في بعض الكلمات ، على النحو الذي كان في العهد النبوي . فقد كان كل قارئ من الصحابة يقرأ في عهد أبي بكر ما يحفظه من القرآن ، كما تعلمه من النبي ﷺ ، أو من صحابي آخر ، دون أن يكون للرأي والاجتهاد مجال في ذلك .

ولم يمنع أبو بكر رضي الله عنه تداول المصاحف الفردية والمصحف التي كانت تحتوي على شيء من القرآن . ومن الصحابة الذين كانت بحوزتهم مصاحف كاملة ، علي ابن أبي طالب ، وأبو موسى الأشعري ، وعبد الله بن مسعود ، وأبي بن كعب^(٢).

وتولى عمر رضي الله عنه الخلافة سنة (١٣) من الهجرة ، بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه . وظل خليفة للمسلمين عشرة أعوام وستة أشهر وأربع ليال . ثم توفي قتيلاً في الرابع من ذي الحجة في سنة (٢٣) من الهجرة^(٣).

وفي خلال عهده كثر حفاظ القرآن ، واشتهر من الصحابة من توفر على القرآن حفظاً وتعليماً . واختار كل واحد من هؤلاء قراءة نسبت إليه وعُرفت به . ومن يومئذٍ ظهرت قراءة ابن مسعود وأبي زيد بن ثابت ، ومعاذ بن جبل . . ولكل منهم اختياره في مواضع السعة وتعدد وجوه القراءات . وسمع يومئذٍ من يقول من

(١) السجستاني : كتاب المصاحف ص ٥ .

(٢) السجستاني : كتاب المصاحف ص ٥٤ - ٨٣ .

(٣) ابن عبد البر : الاستيعاب ٤٦٧/٢ (بهامش الإصابة)، ابن الجوزي : صفة الصفوة ٢٩١/١ .

الصحابة «قراءتي قراءة زيد إلا بضعة عشر حرفاً فمن قراءة ابن مسعود» ومن يقول : «قراءتي قراءة أبي»^(١).

ونقل ذات يوم إلى عمر بن الخطاب ، أن ابن مسعود يقرأ الناس القرآن بلهجة «هذيل» قبيلته . فكتب إليه : إن القرآن أنزل بلسان قريش ، فأقرأ الناس بلغة (لهجة) قريش ، لا بلغة (لهجة) «هذيل»^(٢).

وفي عهد عمر رضي الله عنه ، نشطت حركة نسخ المصاحف واقتنائها فقد روي أن الصحابة الستة الذين أوصى عمر بأن تكون الخلافة من بعده لواحد منهم ، كان عند كل واحد منهم مصحف^(٣).

ولكن الاختلاف بين القراء في عهد عمر ، لم يبلغ الحد الذي يخشى منه كما حدث في عهد عثمان^(٤) . على النحو الآتي تفصيله في الفصل الثاني .

* * *

(١) السجستاني : كتاب المصاحف ص ٥٥ ، ابن مجاهد : كتاب السبعة ص ٥٥ .

(٢) ابن حجر : فتح الباري ٧/٩ ، القسطلاني : لطائف الإشارات ٣٣/١ .

(٣) ابن عبد البر : التمهيد ٢٩٢/٢ (والصحابة الستة الذين أوصى عمر رضي الله عنه بأن يكون الخليفة بعده أحدهم هم : عثمان بن عفان ، علي بن أبي طالب ، الزبير بن العوام ، طلحة ابن عبيد الله ، سعد بن أبي وقاص ، عبد الرحمن بن عوف) (أسد الغابة : ٢٥١/٢ ، ٢٦٦ و ٤٨٠/٣ و ١٧٧/٤).

(٤) الزركشي : البرهان ٢٣٩/١ .

